

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 6664 - حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى .
نصاتها على فليمسك نبل ومعه سوقنا في أو مسجدنا في أحدكم مر إذا) قال A النبي عن Y
أو قال فليقبض بكفه أن يصيب أحدا من المسلمين منها بشيء) .
[ر 441] .
[ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق . . رقم
2615]